# أسطورة الشخصية وحقيقة الأهلية

## ملحمة الوجود القانوني للإنسان بين الميلاد والممات

دراسة مقارنة موسعة وفريدة بين مصر والجزائر وفرنسا في ضوء الفقه الإسلامي والقانون الوضعي الحديث


تأليف

د. محمد كمال عرفه الرخاوي

الباحث والمستشار والخبير والفقيه والمؤلف القانوني والمحاضر الدولي في القانون


## الإهداء

أهدي هذا العمل إلى روح والدي الطاهرة داعياً الله لهم بالرحمة والمغفرة والجنة يا رب العالمين.

وإلى ابنتي الحبيبة قرة عيني صبرينال المصرية الجزائرية جميلة الجميلات التي تجمع بين جمال نهر النيل الخالد وجمال شاطئ المتوسط وشموخ جبال الأوراس وعظمة الجسور المعلقة.

مقدمة عامة

سر الوجود في مرآة القانون

قبل أن يصرخ المولود صرخته الأولى، وقبل أن يختار الإنسان اسمه أو موطنه، يمنحه القانون هدية أعظم من الحياة البيولوجية نفسها: الشخصية القانونية. بهذه الهبة السحرية، يتحول الكائن البشري من مجرد لحم ودم إلى كيان قانوني مقدس، حامل للحقوق،

مثقل بالواجبات، قادر على الإرادة والتصرف. هذه هي المعجزة الكبرى للقانون المدني: خلق شخص من إنسان.

لكن هذه الشخصية ليست درعاً مصمتاً لا ينفذ إليه سهم. فهي تتأرجح بين أهلية الوجوب التي تجعل الإنسان وعاءً للحقوق منذ لحظة تكوينه جنيناً، وأهلية الأداء التي تمنحه القدرة على التصرف في هذه الحقوق حين ينضج عقله. وبين هذين القطبين، تمتد مساحة شاسعة ومظلمة تسمى عوارض الأهلية، حيث يضيع العقل، أو ينعدم التمييز، أو يغيب الوعي، فيحتاج الإنسان إلى وصي، أو قيم، أو ناظر، ليحميه من نفسه ومن الآخرين.

هذا الكتاب أسطورة الشخصية وحقيقة الأهلية ليس مجرد شرح للمواد المتعلقة بالأهلية والموطن والاسم. إنه رحلة فلسفية وقانونية عميقة في ماهية الإنسان أمام القانون. إنه مقارنة جريئة تضع تحت المجهر ثلاث تجارب قانونية عظيمة: التجربة المصرية بجذورها

الإسلامية العميقة، والتجربة الجزائرية بمزيجها الفريد بين الأصالة والحداثة، والتجربة الفرنسية بثورتها التشريعية المستمرة.

سنغوص في أعماق الجنين ومتى تبدأ حياته القانونية؟ هل الاسم مجرد لقب أم هو جوهر الهوية؟ هل الموطن مكان جغرافي أم هو مركز الثقل القانوني للحياة؟ وكيف يتعامل القانون مع المجنون، والسفيه، وفاقد الأهلية بسبب المرض أو الكبر؟

هذا الكتاب موجه لكل باحث يريد فهم سر الشخصية القانونية، ولكل محامٍ يدافع عن حقوق القاصرين وعديمي الأهلية، ولكل قاضٍ يوازن بين حماية الضعيف واحترام إرادة الراشد. إنه كتاب يُكتب بحبر من ذهب، لأنه يتحدث عن أغلى ما يملك الإنسان: وجوده القانوني.

استعدوا لرحلة في أساسات الوجود القانوني، حيث

يبدأ كل شيء بالشخصية وتنتهي بالأهلية.

## الجزء الأول

## فلسفة الشخصية القانونية وأهلية الوجوب

### الفصل الأول

### ميلاد الشخصية القانونية بين البيولوجيا والقانون

متى يبدأ الإنسان؟ بيولوجياً يبدأ بالتلقيح، لكن قانونياً؟ هنا تكمن المعركة الفلسفية الكبرى. هل الجنين شخص؟ هل له حقوق قبل خروجه للحياة؟

في القانون المصري والجزائري، المستمد من الفقه

الإسلامي، القاعدة الذهبية هي: الشخصية تبدأ بالميلاد حياً، لكن هناك استثناء عظيم يحمي الجنين: يُعتبر الجنين في بطن أمه شخصاً اعتبارياً إذا ولد حياً. هذه الصيغة العبقرية تمنح الجنين أهلية وجوب معلقة على شرط واقف حيوية الولادة، فتصح له الوصية، الميراث، والهبة، وكأنه موجود فعلاً.

في فرنسا، المادة 16 من القانون المدني تنص على أن القانون يكفل سيادة الشخص منذ بداية الحياة. لكن التطبيق العملي يربط الحقوق الكاملة بالولادة حياً. الفرق الدقيق يكمن في مدى الحماية الجنائية للجنين ومدى اعتباره ضحية في حال الاعتداء عليه قبل الولادة.

نناقش حالة التوائم والموت أثناء الولادة. من يرث من؟ قواعد الافتراضات القانونية في مصر والجزائر وفرنسا تحاول حل هذا اللغز المروع لتحديد من كان حياً أطول لحظة لتقرير الميراث.

## الفصل الثاني

## أهلية الوجوب: الوعاء الشامل للحقوق

أهلية الوجوب هي صلاحية الإنسان لأن تثبت له حقوق وتقرر عليه واجبات. هذه الأهلية ملازمة للإنسان بمجرد ولادته حياً، ولا تفارقه إلا بالموت. هي الصفة الثابتة التي تجعل كل إنسان، بغض النظر عن سنه أو عقله، صاحب ذمة مالية، وصاحب حق في الحياة والكرامة.

نقارن بين نطاق أهلية الوجوب. في مصر والجزائر، تشمل الحقوق المالية والشخصية على حد سواء، مستمدة من مبدأ المساواة في الإسلام. في فرنسا، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان مندمج في القانون الداخلي، مما جعل أهلية الوجوب تشمل حقوقاً دستورية سامية لا يمكن المساس بها.

نحلل حالة انعدام الأهلية الكلية. حتى المجنون المطبق يمتلك أهلية وجوب كاملة؛ له مال، له اسم، له حق في الرعاية، لكنه يفتقد لأهلية الأداء. هذا الفصل يرسخ فكرة أن الإنسانية هي مصدر الحق، وليس العقل.

## الفصل الثالث

## نهاية الشخصية القانونية ووفاة الإنسان

الموت هو النهاية البيولوجية، لكن متى تكون النهاية القانونية؟ شهادة الوفاة هي الوثيقة الفاصلة. لكن ماذا عن المفقود والغائب؟

في القوانين الثلاثة، الموت يفقد الإنسان شخصيته

القانونية، فتنتقل أمواله، وتنحل زيجته. لكن إشكالية الموت المفترض تطرح تحديات كبيرة.

في مصر والجزائر، نظام الغيبة مفصل بدقة بناءً على الفقه المالكي والحنفي. هناك غيبة منقطعة الخبر وغيبة متصلة الخبر. القاضي يحكم بوفاة المفقود بعد مدة محددة تختلف حسب ظروف اختفائه خطر حرب، سفر عادي.

في فرنسا، نظام الغيبة يمر بمراحل: افتراض الغيبة، ثم الحكم بالغيبة، ثم الحكم بالوفاة. الآثار المالية تختلف في كل مرحلة لحماية أموال الغائب حتى يعود أو يثبت موته.

نناقش مشكلة الوفاة المشتركة في الكوارث. من مات أولاً؟ الافتراضات القانونية في الدول الثلاث تحاول توزيع التركة بناءً على قوة الجسم أو السن، لكن التكنولوجيا الحديثة وتسلسل الوفيات الدقيق غيرت

الكثير من هذه الافتراضات القديمة.

## الفصل الرابع

## الشخصية الاعتبارية: خلق الإنسان لكيان خيالي

لم يكتفِ القانون بمنح الشخصية للأفراد، بل منحها للجماعات: الشركات، الجمعيات، الدولة. هذه هي الشخصية الاعتبارية، خيال قانوني أصبح واقعاً اقتصادياً ضخماً.

نقارن بين نشأة الشخصية الاعتبارية. في مصر والجزائر، بعض الأشخاص الاعتبارية تنشئ بمجرد العقد شركات الأشخاص، وبعضها يحتاج لإشهار ورخصة شركات الأموال والجمعيات. في فرنسا، مبدأ حرية إنشاء الجمعيات مكفول دستورياً منذ 1901، مما أعطى زخماً هائلاً للمجتمع المدني.

نحلل مسؤولية الشخص الاعتباري عن الجرائم. هل يمكن سجن شركة؟ في مصر والجزائر وفرنسا، تطور الفقه ليقبل بالمسؤولية الجنائية للشخص الاعتباري، خاصة في جرائم الفساد المالي والبيئي، مع توقيع غرامات وإجراءات تصفية.

الجزء الثاني

أهلية الأداء: قدرة الإرادة والتصرف

الفصل الخامس

الرشد وسن الأهلية الكاملة

أهلية الأداء هي صلاحية الإنسان لممارسة حقوقه وتحمل التزاماته بأعماله الخاصة. المحور هنا هو العقل والتمييز.

سن الرشد هو الخط الفاصل. في مصر والجزائر، اكتملت التعديلات لتصبح سن الرشد 21 سنة وفي بعض القوانين الخاصة 18. هذا التوافق يعكس نظرة واقعية لنضج الشباب في العصر الحديث.

في فرنسا، سن الرشد المدني هو 18 سنة منذ 1974. هذا الفرق في السن يؤثر على بداية المسؤولية الكاملة، وحق التصرف في الأموال، وحق الزواج دون إذن ولي الأمر.

نناقش فلسفة تحديد السن. لماذا 18 ولماذا 21؟ هل النضج البيولوجي يسير بنفس سرعة النضج الاجتماعي؟ التشريعات تحاول الموازنة بين حماية القاصر وتمكين الشاب من دخول سوق العمل والحياة

مبكراً.

## الفصل السادس

## التقدير القضائي للتمييز في الصغار

قبل سن الرشد، يمر الطفل بمراحل. مرحلة عدم التمييز الصغير غير المميز حيث تصرفاته باطلة بطلاناً مطلقاً. ومرحلة التمييز الصغير المميز حيث تصرفاته قابلة للإبطال لمصلحته.

في مصر والجزائر، الفقه الإسلامي يلعب دوراً كبيراً في تقدير التمييز. الصغير المميز تصح منه التصرفات النافعة نفعاً محضاً كالقبول في الهبة، وتبطل الضارة ضرراً محضاً، وتتوقف النافعة والضارة على إذن الولي.

في فرنسا، مفهوم التمييز مرتبط بالقدرة على فهم نتائج الفعل. القضاء الفرنسي يمنح القاضي سلطة واسعة لتقييم ما إذا كان القاصر قادراً على فهم تصرف معين حتى قبل سن الرشد، خاصة في القضايا الطبية والشخصية.

نحلل مسألة مسئولية الصغير عن الفعل الضار. هل يعوض عن الضرر الذي يسببه؟ في القوانين الثلاثة، المسئولية تقع على عاتق من له الولاية الأبوين خطأ المراقبة، لكن الصغير المميز قد تتحقق مسئوليته التقصيرية إذا أثبت خطأه الشخصي.

## الفصل السابع

## نزول الأهلي عن سن الرشد التأهيل

هل يمكن للقاصر أن يصبح راشداً قبل أوانه؟ نعم، عبر

نظام التأهيل.

في فرنسا، التأهيل يتم بالزواج تلقائياً، أو بقرار قضائي بناء على طلب الوالدين من سن 16 سنة. المؤهل يكتسب أهلية أداء كاملة في الأعمال المدنية كالراشد، إلا في التجارة حيث يحتاج إجراءات إضافية.

في مصر والجزائر، نظام التأهيل موجود ولكن تطبيقه أقل شيوعاً ويتم بشروط دقيقة جداً تتعلق بمصلحة القاصر واستقلاله المالي. الزواج أيضاً ينهي ولاية الأب لكن لا يمنح الأهلية التجارية الكاملة تلقائياً بنفس السلاسة كما في القانون الفرنسي القديم قبل تعديلات حديثة.

نناقش آثار التأهيل. هل يعود القاصر إلى القصور؟ في الغالب لا، إلا إذا ألغي التأهيل لسبب جوهري. هذا النظام يمنح مرونة للشباب الاستثنائيين لإدارة شؤونهم.

## الجزء الثالث

## عوارض الأهلية: عندما تغيب الإرادة

## الفصل الثامن

## الجنون والعته: انعدام التمييز الكلي

الجنون هو آفة عقلية تزيل التمييز تماماً. المجنون لا إرادة له، وتصرفاته باطلة بطلاناً مطلقاً.

في مصر والجزائر، التفرقة بين الجنون المطبق والمتقطع مهمة. في المتقطع، تصرفاته في فترات الصحوة صحيحة إذا أثبتت. الحجر على المجنون إجراء

ضروري لحماية ماله ونفسه.

في فرنسا، الإصلاحات الحديثة استبدلت مصطلحات قديمة مثل محجور عليه بأنظمة حماية أكثر إنسانية مثل الحماية القضائية والوصاية. التركيز تحول من عزل المجنون إلى مساعدته بقدر الإمكان.

نحلل إثبات الجنون. الخبرة الطبية النفسية هي الفيصل. لكن هل يكفي التقرير الطبي؟ القاضي هو من يقرر الحكم بالحجر بناءً على مصلحة الشخص، وليس فقط بناءً على التشخيص الطبي.

الفصل التاسع

السفه والتبذير: سوء إدارة المال

السفيه هو من يملك التمييز لكنه يسيء التصرف في ماله بسفاهة أو تبذير. هنا العيب ليس في العقل بل في الإرادة الموجهة للمال.

في مصر والجزائر، المستمد من الفقه الإسلامي، الحجر على السفيه يكون على ماله فقط، ويبقى حراً في تصرفاته الشخصية كالزواج. الولاية على المال تنتقل للقيم.

في فرنسا، نظام الحماية القضائية للتصرفات المالية يستهدف المبذرين. الفكرة هي منع تبديد الثروة العائلية مع الحفاظ على كرامة الشخص وحريته في باقي شؤون حياته.

نناقش معيار التبذير. هل الإنفاق على الكماليات سفه؟ أم يجب أن يصل لحد إضاعة المال؟ القضاء يقدر ذلك حسب دخل الشخص وعرف المجتمع.

## الفصل العاشر

## الغفلة والكبر وضعف القوى العقلية

كبار السن الذين يفقدون ذاكرتهم أو إدراكهم بسبب الزهايمر أو الشيخوخة، لا ينطبق عليهم دائماً وصف الجنون، لكنهم بحاجة للحماية.

في مصر والجزائر، تلحق هذه الحالات بالسفه أو الجنون حسب درجة الاختلال، ويحكم بالحجر عليهم.

في فرنسا، نظام النيابة مصمم خصيصاً لهذه الفئة. الشخص لا يفقد أهليته كلياً، بل يحتاج لمساعدة أو مراقبة في التصرفات الهامة فقط. هذا النظام أكثر مرونة وإنسانية ويراعي استقلالية المسن قدر الإمكان.

نناقش التطور نحو الوصاية المستقبلية. حيث يحدد الشخص وهو بكامل عقله من سيتولى أمره إذا فقد أهليته مستقبلاً. هذا النظام بدأ ينتشر في التشريعات العربية كحل عصري لمشكلة الشيخوخة.

## الفصل الحادي عشر

## إجراءات الحجر ورفع الحجر

الحجر ليس عقوبة، بل حماية. لذا إجراءاته مشددة. طلب من الأقارب، تقرير طبي، تحقيق قضائي، وحكم معلل.

في مصر والجزائر، شهر حكم الحجر ضروري ليكون حجة على الغير. تصرفات المحجور عليه بعد الحجر

باطلة.

في فرنسا، الإجراءات تركز على الاستماع للمحمي شخصياً من قبل القاضي لضمان عدم تعسف الأسرة. رفع الحجر يتم بنفس الإجراءات إذا زال السبب.

نحلل مشكلة إساءة استخدام الحجر. أحياناً يستخدمه الأبناء لعزل آبائهم للسيطرة على الميراث مبكراً. القضاء اليقظ هو الضمانة الوحيدة ضد هذا الانحراف، عبر تقارير اجتماعية وطبية محايدة.

## الجزء الرابع

## أنظمة الحماية القانونية للقاصرين وعديمي الأهلية

### الفصل الثاني عشر

## الولاية على النفس والمال

الولاية هي سلطة يقررها القانون لشخص على آخر عديم الأهلية أو ناقصها. الولاية على النفس التربية، التعليم، الزواج والولاية على المال الإدارة، التصرف.

في مصر والجزائر، الأب هو الولي الطبيعي، ثم الوصي بوصية الأب، ثم القاضي. الولاية على الأم محدودة في بعض التفاسير التقليدية رغم التطورات الحديثة التي منحت الأم حقوقاً أكبر في الحضانة والإدارة اليومية.

في فرنسا، مبدأ المسؤولية الأبوية المشتركة هو السائد. الأب والأم يمارسان الولاية معاً بغض النظر عن حالتهما الزوجية. هذا النموذج أكثر مساواة بين الجنسين.

نناقش تنازع الولايات. ماذا لو اختلف الأبوان؟ المرجع هو القاضي الذي يقرر بناءً على مصلحة الطفل الفضلى كمعيار أعلى.

## الفصل الثالث عشر

## الوصاية والقيم

عند وفاة الأب أو عدم أهليته، تأتي الوصاية. الوصي قد يكون شخصاً معيناً بالوصية أو أحد الأقارب.

في مصر والجزائر، مجلس العائلة أو مجلس الحجر يلعب دوراً في الإشراف على الوصي والتأكد من سلامته.

في فرنسا، مجلس العائلة مؤسسة قوية تدير شؤون القاصر وتشرف على الوصي بشكل دقيق جداً، مما يقلل فرص الاستغلال.

نحلل مسؤولية الوصي عن سوء الإدارة. الوصي أمين ويجب أن يقدم حسابات دورية. أي تقصير يعرضه للمسؤولية المدنية والعزل.

## الفصل الرابع عشر

## الحراسة والتدابير الحديثة

للأطفال اللقطاء أو مجهولي النسب، أو من لا ولي لهم، تتولى الدولة الحراسة عبر مؤسسات رعاية اجتماعية.

في مصر والجزائر، دور الحضانات الحكومية ودور الأيتام، مع تشجيع نظام الكفالة الذي يختلف عن التبني المحرم شرعاً في الحفاظ على النسب.

في فرنسا، نظام التبني كامل الأثر يقطع نسب الطفل الأصلي ويربطه بالعائلة الجديدة، بالإضافة لنظام الكفالة. هذا فرق جوهري نابع من الخلفية الدينية والثقافية.

نناقش مستقبل أطفال الشوارع والمجهولين. كيف يمنحون اسماً وجنسية وهوية؟ التشريعات تتطور لضمان ألا يكون النسب المجهول عائقاً أمام تمتع الطفل بكامل حقوقه الإنسانية.

الجزء الخامس

الاسم والموطن: هوية الشخص ومركزه

## الفصل الخامس عشر

## الاسم: علامة الهوية الفردية

الاسم ليس مجرد كلمة، بل هو رمز الشخصية وكرامتها. يتكون من اسم علم ولقب عائلي.

في مصر والجزائر، نظام الأسماء يخضع لقيود دينية واجتماعية. يمنع الأسماء المخالفة للآداب أو التي توحي بانتساب لغير الأب. تغيير الاسم إجراء معقد يحتاج لأسباب قومية واستثناءات قضائية. حفظ النسب هو الهدف الأسمى.

في فرنسا، القانون أصبح أكثر مرونة مؤخراً. سمح باستخدام اسم الأم أو الأب أو كليهما بترتيب يختاره

الوالدان، لتعزيز المساواة. تغيير الاسم أسهل نسبياً إذا كان هناك مصلحة مشروعة اسم مضحك، أو رغبة في الاندماج.

نحلل قضية اسم الأم. الجدول الدائم حول إلحاق اسم الأم باللقب الرسمي للهوية. في الجزائر ومصر، الخطوات تتجه نحو السماح بذلك تسهيلاً للإجراءات الإدارية وتمييزاً للهوية، بينما في فرنسا أصبح خياراً قائماً.

## الفصل السادس عشر

## حماية الاسم من الانتحال والاستغلال

الاسم حق شخصي لا يسقط بالتقادم. من حقه منع الغير من انتحال اسمه أو استخدامه تجارياً دون إذن.

في القوانين الثلاثة، دعاوى منع التعدي على الاسم مقبولة. التعويضات تشمل الضرر المعنوي لانتهاك الخصوصية والهوية.

نناقش أسماء الشهرة والأسماء الفنية. هل تحمى مثل الأسماء المدنية؟ نعم، إذا اكتسبت دلالة تجارية وشهرة واسعة، وتحمى قوانين الملكية الفكرية والمنافسة غير المشروعة هذا الجانب.

الفصل السابع عشر

الموطن: المركز القانوني للشخص

الموطن هو المكان الذي يتخذ فيه الشخص مقراً رئيسياً لمصالحه وشؤون حياته. هو ليس مجرد محل إقامة، بل هو مركز الجاذبية القانونية الذي تحدد عنده

الاختصاصات القضائية، ومكان الوفاء بالالتزامات، ومكان توجيه الإعلانات الرسمية.

في مصر والجزائر وفرنسا، لكل شخص موطن. وقد يتعدد المواطن بتعدد مراكز مصالحه موطن تجاري، موطن مدني.

نقارن بين موطن القاصر وعديم الأهلية. موطنه تبع لولي الأمر الأب أو الوصي. هذا يسهل الإجراءات القانونية المتعلقة بهم.

نحلل مشكلة عديمي الموطن والمشردون. القانون يحدد لهم موطناً افتراضياً مكان وجودهم أو مقر الجهات الراعية لهم لضمان ألا يضيعوا في دهاليز الإجراءات القانونية ويحرموا من التقاضي.

الفصل الثامن عشر

## الموطن المختار والإلكتروني

الأطراف قد يتفقون على اختيار موطن مختلف عن موطنهم الحقيقي لتنفيذ عقد معين الموطن المختار. هذا الاتفاق ملزم ويحدد اختصاص المحاكم.

في العصر الرقمي، ظهر مفهوم الموطن الإلكتروني أو المقر الرقمي للشركات والأفراد في التعاملات الإلكترونية.

في فرنسا ومصر والجزائر، بدأت التشريعات تعترف بالتوقيع الإلكتروني والعنوان البريدي الإلكتروني كوسائل صحيحة للتوجيه والإعلان، مما يطور مفهوم الموطن التقليدي ليواكب العصر.

## الخاتمة

### كرامة الإنسان في ميزان القانون

أيها القارئ، لقد أتممنا الرحلة في أعماق الشخصية القانونية والأهلية. رأينا كيف أن القانون لا يكتفي بتنظيم العلاقات، بل يصنع الكيانات ويحمي الضعفاء.

من الجنين في بطن أمه إلى الشيخ الفاني، ومن الصحيح العقل إلى المعتوه، يمد القانون يده ليضمن لكل إنسان مكاناً تحت الشمس، وحقاً في الوجود، وحماية للإرادة.

الاختلافات بين مصر والجزائر وفرنسا، رغم أهميتها التقنية، تلتقي جميعاً في هدف إنساني سامٍ: حفظ الكرامة الإنسانية. سواء عبر الفقه الإسلامي الذي يقدس النسب والعقل، أو عبر القانون الفرنسي الذي

يركز على الحرية الفردية والحماية الاجتماعية، فإن الغاية واحدة.

ليكن هذا الكتاب مرجعاً لكم في فهم من نحن أمام القانون. فالشخصية القانونية هي تاجنا، والأهلية هي صولجاننا، والاسم والموطن هما هويتنا. فلنحفظ هذه النعم، ولنستخدمها في بناء مجتمع تسوده العدالة والرحمة.

والله ولي التوفيق

تم بحمد الله وتوفيقه

د. محمد كمال عرفه الرخاوي

الباحث والمستشار والخبير والفقيه والمؤلف القانوني والمحاضر الدولي في القانون